

شرح صحيح مسلم I 89 I اختتام كتاب الحيض والشروع في كتاب الصلاة - د. الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

برنامج برعاية شركة ليبيانا للهاتف المحمول ليبيانا ديما معنا. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل علماء بني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني - [00:00:00](#)

العلم طريقا للافضل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثات - [00:00:39](#)

وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة بالسند المتصل الى ابي الحسين المسلم للحجاج رحمه الله تعالى انه قال بسم الله الرحمن الرحيم باب الدليل على ان المسلم لا ينجس. قال الامام مسلم - [00:01:03](#)

الله تعالى حدثني زهير بن حرب قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال حميد حدثنا حاء وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واللفظ له قال حدثنا اسماعيل بن علية عن حميد الطويل عن ابي رافع - [00:01:23](#)

عن ابي هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل ذهب فاغتسل فتفقدته النبي صلى الله عليه وسلم. فلما جاءه قال اين كنت يا ابا هريرة؟ قال - [00:01:43](#)

يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا ينجس. آ في اسناد آ اللفظ قال - [00:02:03](#)

اذ حدثنا قالوا هذا على التقديم والتأخير والمراد قال حدثني حميد يعني اللي رواه عن حميد هو الذي قال حدثني حميد الذي قد حدثنا. قال حميد حدثنا يعني؟ قال حدثنا حميد. نعم - [00:02:23](#)

اه لأن لفظين اه ليس فيهم يعني اه شي يعني يوههم ان هناك تدليس في تصريح بالتحديد اه الحديث ذكر هنا في اه ان ابا هريرة رضي الله عنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم مع الطرق - [00:02:43](#)

وهو جنب فاخذ بيده وذهب معه حتى جلستم وبعد ذلك انسل يعني الحديث في الكلام المطوي يعني فيه حدث لم يعني ينسل حين لقي وانما ذهب معه ووضع يده في يده ووضحته بعض الروايات الاخرى. وانا وجلس معه وثم بعد ذلك ورد - [00:03:13](#)

ده لفظ بعضها بعضها يقول ان صلى وبعضها يقول خنس وبعضها يقول مم يعني جرى سريعا الاختفاء يعني خفية كما يعني صفة الخناس يعني انه ينسل الخفية وكذلك الانسلال ابي هريرة. اه بمعنى انه ذهب خفية - [00:03:43](#)

ان يستأذن واحس بالحرج لانه كان على حالة يرى ان لا تليق بان يصعد مع بان فيها النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم اه يصعب ان النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك قال يعني اخذ وجهه ودون ان يستأذن وليس هذا - [00:04:13](#)

عادة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم يعني هذا يدل على شيء من الجفوة عندما الانسان يجلس بجانب من يقدره ومن يحترمه ويجله ثم بعد ذلك ينسل منه هكذا فلا بد ان يكون الامر ليس هذا شيء معتاد ولا متعارف عليه - [00:04:33](#)

وذلك سأل النبي صلى الله عليه وسلم استغرب منه هذا الامر سار لما فعل هذا فذكر انه يعني كان جنوبا رأى انه لا يمكن ان يجلس النبي صلى الله عليه وسلم وهو على هذه الصورة. قال يؤخذ منه ان الانسان ينبغي ان يكون اذا حضر المجالس وفيها من -

ما يقدره من يحترمه ان يكون على صورة كاملة وهي من الطهارة ومن النظافة ومن حسن الهيئة وكذلك استنبط من هذا الحكم النبي صلى الله عليه وسلم بين له الحكم وذكى له ظن انه آآ ابو هريرة ظن نفسه انه نجم - [00:05:13](#)

يعني لا يمكن ان يصاحب الا خيار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس. نجس نجسة من باب اه كرمان وعلم يعلم نجس ينجس. اذا كسر الماضي فالمضارع مفتوح وهذا هو الغالب. يعني القاعدة في كل ما - [00:05:33](#)

الماضي مكسور فقاعدة مطردة في الغالب ان يكون المضارع مفتوح الا اشياء قليلة بخلاف الاوزاع الاخرى تجد ربما فيها اختلال كثير لكن الماضي قاعدة مطردة في ان يكون مضارع مفتوح فرح بل فرح او باب علم فنجس آآ ينجس وهذا هو الاكثر - [00:06:03](#)

ويقرض النجس يعني قال له المؤمن لا ينجس او المؤمن لا ينجس. استعمل مضارع هنا فيجوز فيه ويجوز فيه الضم. ومعنى لا ينجس يعني اه مؤمن لا يحمل النجاسة يعني ليس هو اه - [00:06:31](#)

مهما كان غير متوضي او كان جنبه كان مرأة حائض لا يمكن ان يكون هو بمجبة البول والغائط والقدر بل وليس فقط المهم بل ادمي كله صحيح مذهب اهل العلم الانسان طاهر - [00:06:51](#)

طاهر حيا وميتا حيا شبه متفق عليه الامر هذا مسلم حي طاهر كذلك الميت ايضا مسلم طاهر. وكذلك اكثر اهل العلم على ان الكافر ايضا طاهر وميتا والنجاسة ليست هي نجاسة حسية لقول الله تعالى انما المشركون نجس - [00:07:11](#)

ليش هي نجاسة حسية وانما هي نجاسة معنوية نجاسة عقيدة وكفر اجلس وضلال وليس هي نجاسة حسية بدليل انه يجوز للانسان قال ان يتزوج المرأة الكتابية ويعيش معها واحد وفي لحاف واحد ولا يلزم منها الا ما يلزم منها المسلمة لا يلزم منها شيء اخر طهارة اخرى غير طهارة للمرأة المسلمة هذا يدل على - [00:07:42](#)

ان حتى الكافر ايضا طاهر وليس ليس آآ المؤمن لا ينجس يعني هذا معناه ان ما ينبغيش الانسان اذا كان هو غير متوضي او كان عليه جنابة او كانت المرأة حائض. اه ان يعد نفسه بمعنى انه اه - [00:08:12](#)

آآ يلوث غيره مثل ما تلوث القاذورات اذا لمست. وتحمى على النجاسة المعنوية وليس النجاس الكافر تحمل على النجاسة المعنوية وليس النجاسة الحسية. المنهي عنه في جنابة ليست في الجنابة ليست نجاسة ولكن جنب لا يدخل المسجد ولا يقرأ القرآن ولا يمس المصحف - [00:08:32](#)

ولا يطوف هذه آآ منهي ثم ممنوعات تمنعها جنابات الحياة الاكبر. وكذلك الحيض يمنع اغلب هذه الاشياء الا ان المالك جوز للحائض ان تقرأ القرآن من حفظها وفرق بينها وبين الجنب قال لان الجنب يملك - [00:09:02](#)

ان يرفع الحدث والحائض لا تملك ان ترفعه وذلك كان عندها عذر ويتكرر هذا علي كثيرا. ربما آآ يوقعها في الحرج وانها لا تستطيع ان تحافظ على ما تحفظه من كتاب الله. فجوزوا الحافظ للحائض ان تقرأ من حفظها ولم - [00:09:22](#)

للجنوب وكذلك مس المصحف لا يجوز لهما لا لجنب الحال للجنب مصعب اليمني والله تعالى مسه الا المطهرون. هذا فيما يتعلق ثم بعد ذلك من باب اولى عبادات اخرى الصلوات الى اخره. كلها التي يمنعها الحدث الاصغر وبمنعها الحدث الاكبر - [00:09:42](#)

في فعل ابي هريرة تأخير ابي هريرة للغسل حتى انه خرج للسوق بعد الجنابة وكذا هل من ضابط للتأخير؟ تأخير يا ابو تأخير الغسل بعد الجنابة. ابو هريرة بعد الجنابة خرج للسوق نعم هذا هو مثل الحرس - [00:10:12](#)

اصغر الحب واحد لا يجب على الانسان ان يتوضأ قبل دخول وقت الصلاة ومع دخول وقت روى في فسحة في اول وقت الصلاة يعني الامر بالطهارة اذا قمت من الصلاة في العصر هل الامر بالطهارة هو عند - [00:10:32](#)

اه القيام للصلاة او يعني اه او يعني الخروج اليها الصحيح ان الطهارة هي مطلوبة عند القيام للصلاة هذا متى تطلب؟ فكان سواء كانت هي طهارة صورة كورة فاذا جاء وقت الصلاة ينبغي ان يتطهر لكن اذا كان وقت الصلاة لم يدخل - [00:10:52](#)

فيجوز ان يبقى انسان جنوب النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني ينام وهو جنب. يعني ما كان دائما يحافظ الغسل من الجنابة ولذلك شعر الوضوء بعد الجماع سنة لمن لا يريد ان يغتسل يتوضأ ويغنيه الوضوء - [00:11:22](#)

الغسل فلو كان الغسل له اجرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو يرد وقد في الصحيح انه كان ينام وهو جنود. فالانسان له

ان على الجنبه ليس هناك ما يمنع من ذلك اذا كان لم يأت وقت الصلاة. قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو - [00:11:42](#) غريب قال حدثنا وكيع عن مصعل عن واصل عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب فحاده فغسل ثم جاء فقال كنت جنباً قال ان المسلم لا ينجس - [00:12:02](#) وليس المسلم يعني قيد هذا وارد في المسلم لكن حتى غير المسلم ايضاً لا يكون نجساً بدليل يعني ما ذكر ما ذكره من آ جواز زواج المسلم غير مسلمة ولا يجب عليه بمخالطته مخالطة لازم وشيء زايد آ زائداً عن آ - [00:12:22](#) ما يلزمه من مخالصة المرأة المسلمة نعم. انما المشركون ناجز. مم. ماذا تعني يعني؟ يعني آ عقائدهم وكفر يعني ينبغي للانسان ان ان يتصوره كأنه شيء من القاذورات ينبغي ان يبتعد عنه شيء - [00:12:54](#) فلا اه يعني ينبغي ان عندما يذكر ما عليه المشركون والكفار مع العقيدة الفاسدة كانه اذكر القاذورات واذكر النجاسات هذا من باب التنفير يعني من ما هم عليه من العقيدة الفاسدة. هذا الذي يفيد - [00:13:24](#) باب ذكر الله تعالى في حال الجنبه وغيرها. قال الامام مسلم حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء وابراهيم بن قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة - [00:13:44](#) عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه. كان يذكر الله على كل احيانه يصطادنا منه على العموم ليس هو مقصوداً على اطلاقه. يستثنى منهم موضع الخلاء - [00:14:03](#) يعني يذكر الله لان يذكر الله على كل احواله هل يربي كما قال الله تعالى قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم وعلى كل احواله سواء كان متوضاً او غير متوضى سواء كان متطهر طهارة صغرى وطهارة كبرى - [00:14:23](#) ولذلك كلهم محتمل ولكن آ المعروف انه ما كان يذكر الله عز وجل في الخلاء لان بدينا وعندما سلم الراجل وهو في الخلاء يرد عليه السلام. فدم عموم ليس مراداً بل هو مخصوص بالمواضع - [00:14:43](#) باب جواز اكل المحدث الطعام وانه لا كراهة في ذلك وان الوضوء ليس على الفور. قال الامام امام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع الزهراني قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال ابو الربيع - [00:15:03](#) دفنا حماد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فأتى بطعام فذكروا له فذكروا له الوضوء. فقال اريد ان اصلي فاتوضاً - [00:15:23](#) يعني ذكروا له الوضوء خرج من الخلاء له الطعام. فذكروا له الوضوء كأنهم آ ارادوا ان يقول له هل تريد ان تتوضأ هل هو الوضوء الشرعي؟ يعني يتوضأ وضوء كاملاً فهو انكر عليهم هذا العرض - [00:15:43](#) وقال لهم انا يعني بصد المصلي لان عادة الوضوء يشرع للصلاة. ولا يشرع ولو اكرموا على ذلك وجاملهم وتوضأ لكنت سنة لكان يكون الانسان وربما حتى يكون بعض اهل العلم بالوجوب - [00:16:03](#) ويقول لا يجوز للانسان ويقولون لا يجوز للانسان ان يأكل الطعام الا وهو متوضي. فالنبي صلى الله عليه وسلم يعني لم يوافقهم على هذا وانكر عليهم هذا الامر كأنهم يريدون ان يشرعوا شيئاً ليس هو من الشرع هل انا اريد ان اصلي الان حتى - [00:16:23](#) تقولون وتعرضون علي الوضوء فانكر عليهم ذلك. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن الحويرث قال سمعت ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:43](#) جاء من الغائط وأتى بطعام فقبل له الا توضأ؟ فقال لم اصلي فاتوضاً؟ مم قال لما؟ لماذا هذا الوضوء؟ هل نريد ان نصلي الان؟ وآ منهم من آ عمن وقال المراد بالوضوء انه ليس فقط الوضوء الشرعي معروف. وانما هو عرض عليه غسل اليدين - [00:17:03](#) ان يقبل ومن اجل ذلك بعض اهل العلم كرهوا غسل اليدين قبل الطعام. وبعده سنة وما ورد في ابي داود وغيره من احاديث ضعيفة توضأوا قبل طعامه او بعده كذا احاديث ضعيفة - [00:17:33](#) الظاهر انه لم تجد سنة ثابتة تدل على ان الانسان ينبغي ان يغسل يديه او ينيى او ينيى عن غسلهما قبل الطعام وبعده. ولكن هذا للعلم قالوا هو حسب الحاجة اذا دعا الانسان حاجة كان - [00:17:53](#)

اللي متسقة فينبغي غسلها ومن باب التنظف هذا تزول عليه عمومات الشريعة والحرص على النظافة الوقاية والحماية النفس من الادي ومن الضرر ومن القاذورات. ما تستقدره النفس وما تعافه النفس. ينبغي ان يكون ايضا من الشرع الابتعاد - [00:18:13](#) عنه وآ كذلك بعض الاكل اذا كان علق بشيء من الدسوم او دهن او شيء من هذا ينبغي ان يصل لكن اذا كان لم يعلق به شيء ولم يستعمل يديه احيانا في الاكل وكذا. ليس الغسل سنة مطلوبة لا قبلها بعدين - [00:18:33](#) انكر الامام ما لك انما سئل عن غسل اليدين قبل الطعام انكر ذلك وآ انكره على انه سنة يعني حتى لا يتخذوا الناس سنة ويرون ان الغسل غسل اليدين لابد منه لكن من كان دعت اليك حاجة فيها قذارة وكذا فهذا امر يعني - [00:18:53](#) مقرر مشروعه مباح. علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل لهم عقل يبين علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث مولى ال السائم انه - [00:19:13](#) سمع عبد الله بن عباس قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغائط فلما جاء قدم له طعام فقيل يا رسول الله الا توضح؟ قال لم؟ ال الصلاة - [00:19:47](#) يحيى ابن يحيى لا لا تدري المسلم لا يروي عن الليتين. والا وفي يحيى ابن يحيى بيروي عن من هنا يحيى ده مسلم ولا غيره قال اخبرنا محمد بن مسلم. نعم. حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا محمد - [00:20:03](#) ابن مسلم وشيخ مسلم قال وحدثني محمد بن عمرو بن محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثنا سعيد بن حويرث انه سمع ابن عباس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته من الخلاء - [00:20:23](#) فقرب اليه طعام فاكل ولم يمس ماء. قال وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انك لم توضحاً. قال ما اردت صلاة فاتوضاً وزعم عمرو - [00:20:54](#) انه سمع من سعيد بن الحويرث. يعني هذا نص عمم انه لم يمس ماء يعني لا وضوءه يعني للصلاة ولا لوضوء اخر بمعنى غسل اليدين فلم يمسه يعني اكل ولم يمس ما على الاطلاق فيدل على ان - [00:21:14](#) غسل اليدين للوضوء ليس هو للاكل ليس فيه سنة ان الانسان يغسل اذا كان لا تلوم الى ذلك حاجة باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء. قال الامام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا حماد بن زيد - [00:21:34](#) قال يحيى ايضا اخبرنا هشيم كلاهما عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس في حديث حماد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وفي حديث هشيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الكنيف - [00:21:53](#) قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. اذا دخل الخلاء مرضنا اذا اراد الدخول ليس بعد الدخول لان مع الدخول لا يقول الانسان لا يذكر الله بعد دخول وانما اذا اراد الدخول - [00:22:13](#) اذا اراد دخول الخلاء او الكنيف يسمى الخلاء ويسمى الكنيف يسمى الخلاء. لان الانسان يختلي فيه يعني ويسمى الكنيف من الكنف وهو الستر الكنيف يستتره الانسان. وكل شيء يحيط بشيء فهو يسمى يعني كنيف ومنه آ وصف عبد الله ابن مسعود كان كوني - [00:22:33](#) علم يراد علم يحفظ العلم يعني. آ وايضا تسمى يسمى الحش خلاوة والحشم ان هذه الحشوش محتضرة. آ النبي صلى الله عليه وسلم ارشد لانها محتضرة وفيها الشياطين عشان الناس من الدخول اليها ان يحفظوا انفسهم من شرها وآ - [00:23:03](#) ينبغي ان يحرص على هذا بحيث يعني لا تؤذيه الشياطين تؤذيه الشياطين بانواع الاذان المختلفة. اما الوسواس واما يعني الاشياء ربما لم يكن يحسب لها لها حسابا الوصف الوارد اللهم اني اعوذ بك من الخبث او الخبث والخبائث القاضي عياض - [00:23:33](#) والرواد اكثر رواد الحديث المحدثون آ يسكنون الخبز. هذه الروايات الثابتة الخطابي يقول الصواب يا الخبث ضم الباء. الظاهر ان الوجهين يعني التحاليل واختلفوا في تفسير الخبز والخبث الشياطين والمرد او الذكور اه - [00:24:03](#) او كل شيء من الشرور والآثام يستعيز منه الإنسان قبل الدخول الى الكليف. لكن الجملة هذه سنة ينبغي الحرص عليها قبل الدخول

الى الخلاء. اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. الخبائث ايضا المعاصي - [00:24:33](#)

وبدائل او الكفر او اناث الشياطين اهو. اختلوا في تفسير هذه اللفظة ايضا. لكن كلها ترجع الى الشرور والآثام والتعوذ منها المطلوب.

اه ايش قال كان اذا دخل الكنيف قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. ايوا وعند الخروج آآ ورد - [00:24:53](#)

ايضا ان يقول اللهم غفرانك والحمد لله لي اذهب عني الازي وعافاني. اللهم غفرانك الاصح اسناد ورد ايضا بعض الحمد لله الذي

اذهب عني الازي وعافاني قالوا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل وهو ابن علية عن عبدالعزيز بهذا

الاسناد - [00:25:20](#)

وقال اعوذ بالله من الخبث والخبائث باب الدليل على ان نوم الجالس لا ينقض الوضوء. قال مسلم حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا

اسماعيل بن علية حاء وحدثنا شياب وحدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا عبد الوارث كلاهما عن عبدالعزيز عن انس - [00:25:48](#)

قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل وفي حديث عبد الوارث ونبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي الرجل

فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - [00:26:13](#)

اقيمت الصلاة يعني الاقامة البدء في الصلاة. ثم النبي صلى الله عليه وسلم لم انشغل بامر اخر قال لاهل العلم قال لابد ان يكون من

الاهمية بما كان ومن اجل ذلك اخر الصلاة - [00:26:32](#)

فمن اجل بان الانسان اذا حضر الصلاة انه لا يغفرها لشيء عارض ليس بالاهمية لكن اذا كان يتعلق اهمية ومصلحة عامة للمسلمين او

شيء بالغ الاهمية حتى بالنسبة لشخص ينبغي ان اه - [00:26:52](#)

حتى لو اخرت الصلاة ينبغي تقديم الاهم على المهم الصلاة مهمة صحيحة لكن اذا عرض في وقتها شيء اه آآ اشد اهمية وربما آآ يفوت

لو انشغل الانسان بالصلاة ويفوت تداركه ولا يعني آآ - [00:27:12](#)

مصلحة من التي اه اريدت لا يلحق بها وتضيع. فينبغي تقديم الاهم هذا حتى لو كان يعني تأخرت الصلاة قليلا وكان كما ذكر الحديث

كان النبي صلى الله عليه وسلم نجي رجل يناجيه والمناجاة والنجوى - [00:27:32](#)

وكلها بمعنى الاصرار يكلمه سرا بينه وبينه خفية ولا يسمعه الآخرون. وهذا مشروع بحضور الجماعة. لكان هناك وشخصه لن ينفرد

بشخص ويتكلم معه سرا فهذا لا حرج فيه لكن نجوى المنهي عنها الوالدة في قول الله تعالى انما النجوى من - [00:27:52](#)

شيطان ليحصى الذين امنوا هي ان يتناجى ان يتناجى اثنان دون دون الثالث. يكون ثلاث اشخاص فقط جالسين اثنان منهم

يتساران والآخر منفرد آآ فان ذلك اعززه كما كان النبي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذكر العلة في هذا. لا يتناجى اثنان من الثالث

فان ذلك يحزن. يدخل عليه الحزن - [00:28:12](#)

ويغير قلبه على الجالسين وهذا امر معروف ومشاهد ما ينبغي الناس ان يفعلوه. لكن اذا كان هناك جماعة احد فلا حرج في ذلك. وهنا

ذكر كاللفظ جاء في الحديث لفظ ناجيء. وهذا نجي يصلح للواحد وللمثنى - [00:28:42](#)

قالوا رجلا نجي وثلاثة نجية يعني يتناشون. ان يصلح المفرد رجل ناجيه ورجلان وثلاثة الى آخره. واذا اقيمت الصلاة طال الوقت

يعني في بعض الروايات انه يعني حتى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اصابهم من نعاس وخفقت الرصاص رسوم تخفق. يدل

على انه يعني في - [00:29:02](#)

مسافة بين اقامة الصلاة ولم يرد في الحديث انه اعيدت الاقامة آآ الظاهر هذا اذا اقيمت الصلاة مرة ليس هناك داعي الى اعادتها. على

خلاف مذهب المالكية مذهب المالكية هنا اذا اقيمت الصلاة - [00:29:32](#)

انشغل الناس بشيء وطال هذا الشغل اه طال بالعرف مدة تسمى طولا. السنة ان تعاد الاقامة اه ذكر ايضا لو بطلت الصلاة هل يعيد

الاقامة للعيد فيها خلاف؟ الانسان بدأ الصلاة - [00:29:52](#)

افسدها بشيء من الضحك او شيء من هذا واراد ان يصلي وراء الكبة في الحرام مرة اخرى هل يريد ان يقيم او لا يقيم؟ في خلاف

الظاهر انه لا يقيم لا يريد - [00:30:12](#)

لا يعيد الاقامة ايضا هنا في هذا الحديث لم يرد ذكر لاعادة الاقامة الظاهر ان الاقامة الوحي تكفي للصلاة حتى ولو طال الفاصل بين

اه اللي قاموا بالبده في الصلاة. قال حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة - [00:30:22](#)

عن عبدالعزيز بن صهيب سمع انس بن مالك قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا فلم يزل يناجيه حتى نام اصحابه ثم جاء فصلى بهم. يحمى ولا يعدنهم اه نوم خفيف - [00:30:42](#)

اه لانه يعني كانوا جالسين. ونوم الجاهز في الغالب يعني يكون نوما خفيفا والعلم تكلموا في فساد النوم انهم يذكرونه ضمن اسباب الاحداث وليس من الاحداث لان نواقض الوضوء عندهم تنقسم الى قسمين - [00:31:02](#)

الاحداث واسباب احداث. الحدس او الاحداث هي التي تنتقض الوضوء بنفسها هي لا تحتاج الى تخمين والى ولا يمكن ان حصل معها ناقض او لم يحصل معها ناقض هي في حد ذاتها احداث خروج البول وخروج الغائط خروج - [00:31:22](#)

الريح وكذا بحيث يسمى حدثا. واسباب الاحداث هي في حد ذاتها ليس لحد لكنها تؤدي في الغالب الى الحدث لابنها يعني غياب العقل باي صورة من الصورة غياب العقل سواء بجنون ولا بسكر ولا تخدير والا - [00:31:42](#)

اخذ تقدير اخذ دوا. وغاب عقله ولو مدة قصيرة فينتقض وضوءه. ومنه النوم لانهم ايضا في غياب بالعقل واختلف العلماء في النوم النوم كله ناقض للوضوء او ليس كله ناقض - [00:32:02](#)

وفيه تفصيل منهم من يرى ان النوم آآ كله ناقض للوضوء. هذا ما هناك نوم لان مجرد ما ينام لا يدري بنفسه فهو معرض لان يكون قد خرج من الحائط وذلك كل كل نوم يعدون - [00:32:22](#)

يعده اه ناقضا للوضوء. ومنه ما يرى ان النوم كله لا يعد ناقض للوضوء لا ينتقض للوضوء بالنوم آآ مطلقا لانه ليس من الاحداث المنصوص عليها. وآآ منهم من يفصل في النوم - [00:32:42](#)

ما اذا كان على النائب مستلقيا او جالسا او ساجدا او راکعا وهذا التفصيل لعلماء الحنابلة والشافعية اذا كان نائم متمكن من العرض جالسا فلا ينتقض وضوءه. الضابط هو هيئة النائم وليس النوم في حد ذاته. يعني منهم من جعل الضابط وهيئة النائم ومنهم من جعل

الضابط هو النوم - [00:33:02](#)

المالكية جاءوا الضابط هو النوم لان هذا اللي هو عليه المعول. ليس تخيل الاية آآ قد آآ الانسان آآ ينام جالسا على هيئة الجلوس ويكون ثقيل والنوم اذا كان ثقيلآ آآ عرضة لان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:33:32](#)

ايه يعني العيناني العيناني اذا غاب العينان معنى الرباط لا يكن ان يخرج الريح ولا لا يشعر به فينفلت الرباط ولا آآ لا يشعر به. وآآ علماء الشافعية والحنابلة جعلوا الهيئة هي التي تتحكم فاذا كان الانسان متمكن من الارض جالسا متربعا او كذا - [00:33:52](#)

حتى لو نام نوما ثقيلآ لا ينتهي الوضوء. لكن لو نام ساجدا او نام يعني مستلقيا ينتقده وضوءه وبعدين كانوا يفصلون هل القائم والراكع يحمل على الساجد ويحمل على الجائر؟ في ذلك النوم قائم منهم من اه - [00:34:32](#)

ان يلحقه بالجالس فلا ينتقض منه ما يلحقه بالساجد. وكذلك الراكع منهم يلحقه بالسجود فينتقض مما يلحقه بالجالس. فلا ينتقض لكن التفصيل لذهب الى الصواب والارجح في المسألة لانه ربطوا المسألة بحالة النوم فقط قبل - [00:34:52](#)

اذا كان نوم ثقيل فهو انا اقول لان الثقيل لا يشعر معه الانسان من كان جالسا او مستلقيا او ساجدا او راکعا اما اذا كان نومه خفيف حصل لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم آآ ان يعيدوا الوضوء. صحيح هم كانوا جالسين -

[00:35:12](#)

لكن النوم كان خفيف النوم منه الرؤوس هذا هو النعاس. يعني يشعر معه الانسان بان الحركة وذكروا ضابط هذا من كانت بيده ورقة وكان بيده سبحة وكان بيده كتاب وكان هو جالس يعني القرفصة وجالس كذا فانحلت - [00:35:32](#)

يده وشعر بذلك قالوا هذا كله يدل على ان النوم خفيف. لكن لو كان يسقط ريقه ولا يشعر به وتسقط حاجة في يده ولا يسقط ولا يشعر بها. هذا ضابط يعني النوم ثقيل وما دام النوم ثقيل. ولا يشعر الانسان بما حوله ولا من كلمه - [00:35:52](#)

ولا بالحركة اللي حصلت منه ومن يده فهذا لا يشعر ايضا بما يخرج منه. هذه على انه آآ نومه يعني ناقل للوضوء. لكن ليشعر بادنى حركة لو انتقض وضوءه احس به وشعر به. فعندهم النوم الثقيل ينقض والنوم الخفيف لا ينقض. ومنهم من يقسم الخفيف -

إذا كان طويلاً يستحب منه الوضوء ولا يجب منه ما دام لان الخفيف النوم الخفيف آآ القصير آآ عندهم ملكين باتفاق لا يجب الوضوء ما دامه قصير وخفيف لا يجب من الوضوء. وإذا كان ثقيل وطويل باتفاق - [00:36:32](#)

يجب الوضوء وإذا كان هو خفيف وطويل يستحب من الوضوء خفيف وطويل يستحب من الوضوء لا يجب لكن إذا كان ثقيلًا يجب من الوضوء سواء كان خفيفًا سواء كان طويلاً أو قصيراً. الثقيل يجب من الوضوء سواء كان معه - [00:36:52](#)

طول في الوقت أو لم يطمعوا طول. فيجب الوضوء لان صاحبه لا يشعر بما خرج منه. الشيخ إذا كان في النوم براءة مثل رؤية هل يعتبر خفيف ولا خفيف؟ لا ليست ضابطاً قد انسان آآ - [00:37:12](#)

النعاس الخفيف. يعني لا لا تستلزم الثقل. فاحياناً بمجرد ما يعني عيناه يعني يغمض عليه تمر بعقله الباطن شيء سواء كان رؤية أو حلم وينتمي إليها. فليس هو يعني قاعدة في المسألة. مثل هذا - [00:37:32](#)

هي واجبة ومستحبة. قاعدة؟ الاحتياط. احتياط. الوضوء احتياطاً. اه من من اه. اه من من النوم بجميع انواعه. النوم الخبيث تقصد له؟ حتى لو الخفيف هذا في الاحتياط اما الثاني واجب يعني - [00:38:02](#)

يعني مش احتياط النوم الثقيل واجب من الوضوء منه. ولكن نوم الخفيف صحيح من باب الاحتياط للسعودية يتوضاً لا بأس. حتى انهم قالوا النوم الخفيف لا ينبغي للانسان ان يؤم انه علماء المالكية يقولون لا ينبغي ان يؤم الناس اذا كان هو امام ولو قلنا انه لا يجب عليه الوضوء لكن لا ينبغي ان - [00:38:22](#)

الناس اه بل علي ان يجدد وضوءه. فتجديد الوضوء من باب الاحتياط في النوم بجميع انواعه لا حرج لا بأس وإذا كان النوم ثقيل فالواجب عليه ان يتوضاً العلماء لهم عقل يبي - [00:38:42](#)

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبيكي قال وحدثني وحدثني يحيى ابن يحيى الحارثي قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال - [00:39:06](#)

انسا يقول كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضؤون. قال قلت سمعته من انس قال اي والله. اه قال قلت هذا كلام لشعبة ويوجهوا الى قتادة وفتادة معروف بالتدليس. وكان آآ ابغض شيء لشعبه - [00:39:30](#)

تدليس ومع ذلك يروي عنه لانه حافظ وثقة وشعبة ينكر تدليس شديداً ويقول لان يزني الرجل احب الي ان يزني الرجل احب الي من ان يدلس. ولذلك انا استولي هنا قال له سمعته من انس بالرغم انه قال آآ قتادة ذكر التحديث لم يذكر عن - [00:40:00](#)

ماذا قال وقعت هذا؟ قال سمعت انسا يقول قال سمعت قتادة مع انه قال في الرواية سمعت لكن شعبة عنده يعني آآ توجس المدلسين حتى مع قوله سمعت اكد عليه واستوثق منه كان يريد ان يقسم على ذلك وفهم قتادة بن هذا - [00:40:30](#)

لو علم ان شعبة كان لا يحب التدليس. وذلك قال له اي والله سمعته. فاقصوا بحيث نفى عنه كل ريبة وابتعد عنه كل ما كان يتواجد في نفسه. فقال ايه؟ قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون - [00:40:50](#)

اولاً يتوضؤون ولكن هذا كله محمول على النوم الخفيف الذي لا ينقض الوضوء. وقالوا هذا آآ في غير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نومه لا ينقض وضوءه وذكرته له عائشة - [00:41:10](#)

مرة انه رأيتك تصلي وانا اتوضاً قال ان عيناى تنامان آآ تنام عيناى ولا ينام قلبي هذه من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان نومه لا ينقض الوضوء قال حدثني احمد بن سعيد بن صخر الدارني قال حدثنا حبان قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس - [00:41:30](#)

انه قال اقيمت صلاة العشاء فقال رجل لي حاجة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يناجيه حتى نام القوم او بعض القوم ثم صلوا. وهذا ينبغي ان من كمال خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:03](#)

لو كان حدث او عرض مثل هذا الامر لغيره ما نهر السائل وقال له نحن يعني منشغلون بامر اخر واهم من كلامك واتراك ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لبي له حاجته وقال له حاجة - [00:42:23](#)

انصرف وانشغل معه حتى يعني المدة الطويلة التي آآ تسببت عنها ان الناس ناموا وادركهم النعاس ومع ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم رأى ان في وقوف مع هذا الرجل يعني مصلحة ربما كانت هي - [00:42:43](#)

اعظم من ان تقديم الصلاة في اول وقتها. لان صلاة العشاء وقتها واسع. وآ كان النبي وسلم يحبوا تأخيرها وذكى لاصحابه عندما تأخر عنهم مرة حتى خفقت رؤوسهم ان هذا لوقته لولا نشق عليكم - [00:43:03](#)

ليس في تأخير الصلاة ضرر لان وقته وقتها متسع. وتلبية حاجة هذا الرجل ربما كان فيها مصعد اليك قدمها على تقوى. اه والتعجيل بالصلاة كتاب الصلاة باب بدء الاذان. قال الامام مسلم كتاب الصلاة قال حدثنا اسحاق بن ابن - [00:43:23](#)

ابراهيم الحنظلي قال حدثنا محمد بن بكر حاء وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج حاء وحدثني هارون ابن عبدالله واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد - [00:43:46](#)

قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله ابن عمر انه قال كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات وليس ينادي بها احد. الصلوات يعني يقدرها وقتها هكذا كل واحد يبقى منتبه لنفسه واحباط يعرف الاوقات ذكر لها ذكر لهم

النبي - [00:44:06](#)

صلى الله عليه وسلم الفجر عند طلوع الفجر والظهر عند الزوال والعصر عند القامة والمغرب عند غروب الشمس والعشاء اذا غرب شباب كان يتحين ذلك من تلقاء انفسهم ويبقوا يتنادون يقول يلا الصلاة جاء وقت الصلاة من غير ان يكون هناك شيء آ يجمعهم -

[00:44:36](#)

اعلان يعني يشدهم جميعا بحيث كل من هو غافل ينتبه. وكل واحد كان يجتهد لنفسه فيتحينون الصلوات وليس ينادي بها احد. فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصرى وقال بعضهم قرنا مثل قرن اليهود. فقال عمر اولا تبعثون

قالوا - [00:44:56](#)

بوق هاه هاه فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم بالصلاة يعني هذه بناء على رؤية هي نراها عمر ورأى عبدالله بن زيد قال عن النبي صلى الله عليه وسلم تواطأت رؤياه - [00:45:26](#)

الموضوع بالتفصيل في بعض الروايات الاخرى جاءوا الرجل في المناعة وعرض عليه يعني ناقوس ولا بوق ولا كذا فقال له الا ادلك على خير من ذلك؟ وآ اذن عليه في النوم وذكر له الاذان فوعاه عبدالله بن زيد اصبح والقاءه على النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبه

ذلك - [00:45:52](#)

وتم بعد ذلك اتى عمر بن الخطاب وذكر الرؤيا نفسها والقى نفس الخطاء نفس الفاظ الاذان قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد تواطأت رؤياكم ورؤياكما قم يا بلال فاذن بالصلاة فאלقاءه على - [00:46:22](#)

قال له انه اندى صوتا منك وامر بلال ان ينادي به. ومشروعية الاذان كانت هي صحيح بهذه الرؤية التي رآها عبد الله ابن زيد آ ولكن آ الذي اعطاها المشروعية والتشريعية هو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم امر النبي صلى الله عليه وسلم بها - [00:46:42](#)

لان الرؤيا لا يثبت بها الحكم شرع ايش؟ ايا كانت الرؤية لا تثبت بها الاحكام الشرعية. ولكن لا الحكم ثبت بإيقاع النبي صلى الله عليه وسلم. باب الامر بشفع الاذان وايتار الاقامة - [00:47:02](#)

الا كلمة الاقامة فانها مثنى. قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا حماد بن حاء وحدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا قال اخبرنا اسماعيل ابن عليا جميعا عن خالد الحذاء - [00:47:22](#)

عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة زاد يحيى في حديثه عن ابن فحدثت به ايوب فقال الا الاقامة ان الاقامة الا قد قامت الصلاة. امنا بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة. الا الاقامة - [00:47:42](#)

الا قد قامت الصلاة يعني الاقامة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله مفرد اشهد ان محمدا رسول الله وويتر حي على الصلاة حي على الفلاح كلها وتر. قد قامت الصلاة الا الاقامة. اقام الصلاة يقولها مرتين. فهذا حديث - [00:48:08](#)

يبين آ بلال امر بان يشفع الاذان الفاضل الاذان كلها يثنىها مثنى مثنى والفضل اقامة ما عدا التكبير الاول كلها وتر الا الاقامة الا قد قامت الصلاة فانها شفع يقولها مرة - [00:48:28](#)

ليس هكذا مذهب المالكية. نعم. مذهب المالكية كذلك المشهور عندهم ان مرة واحدة لو واردة عندهم الحديث الآخر ولذان شفع واللي قام وتر يعني. هم. بدون اه تخصيص بعض الالفاظ. لكن من المالكية الحديث - [00:48:48](#)

جماعة المتحدثين المالكية يرجحون للعربي وكثير من المحققين يرجحون الروايات في اللي عند المالكية التي تقول بشفع قد قامت الصلاة مرتين لانه الوارد في كون الاقامة وتر بما فيها قد قامت الصلاة - [00:49:18](#)

ادي رواية المدونة. وهذه الرأي القولي المشهور اللي هو به العمل عندهم. ولكن كثير من المحققين آآ من ناحية الحديث علماء المالكية مدرسة العراق ومدرسة الاندلس وآآ يرجحون الرأي الروايلف المالكية الواردة في شفا الاقامة قد قامت الصلاة. شيخنا - [00:49:48](#)

ان نقول هو موقوف على ايوب نقول ايش فحدثت به ايوب فقال الاقامة. ايه. مخلوف من الموقوف يعني ليس لا هذه روايته يعني هذه فيها رواه متصلة الى الاقامة يعني رواه ابن مسند عيد الاقامة رواه مسلم لانها واردة في - [00:50:18](#)

بعض الالفاظ الاخرى آآ قد هذه الاذان شفع وآآ الاقامة الا قد قامت الصلاة. فهي مرفوعة بكلام انس يصف الاقامة ويصف الاذان. ليس من كلام ايوب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي - [00:50:48](#)

قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا ان ينوروا نارا او يضربوا ناقوسا فامر بلال ان ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة - [00:51:19](#)

من هذا فيه اطلاق يعني ومن ان يشفع الاقامة هذا مسند من مستند من يرى ان الاقامة كلها اول طريقة له. لكن الحديث الآخر اللي فيه تقييد يعني المطلق مع المقيد يعني بيوفق. ناخذ - [00:51:41](#)

عموما ما لم يرد هناك شيء يقيد ويخصصه فينبغي ان يؤخذ بالمقيدين. قال وحدثني محمد بن حاتم قال حدثنا بهز قال حدثنا بهيب قال حدثنا خالد الحذاء بهذا الاسناد لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا بمثل حديث الثقفي - [00:52:01](#)

غير انه قال ان يوروا نارا يوقد النار يعني. هم. نعم. قال وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة - [00:52:21](#)

صلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم والحمد لله اولاً و آخراً العلم ضياء المستقبل والعالم صاحبه الاول والعالم يجعل دنيانا بالله - [00:52:47](#)

علماء بني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل هؤلاء هم عقل يبني بالعلم طريقا للافضل. علماء بني قومي عرفوا الى الصعد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقا هذا البرنامج - [00:53:07](#)

برعاية شركة ليببانا للهاتف المحمول - [00:53:37](#)